

اللباب في علل البناء والإعراب

باب العدد .

أَنَّهُ مَا لَمْ يُضَافَ (واحد واثنان) إِلَى مَمِيَّزٍ لِمَا فِيهِ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ كَقَوْلِكَ (أَثْنَا رَجُلَيْنِ) وَلَأَنَّ قَوْلَكَ (رَجُلٌ وَرَجُلَانِ) يَدُلُّ عَلَى الْكَمِّيَّةِ وَالْجِنْسِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ (رَجَالٌ) لِأَنَّهُ يَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ فَيُضَافُ الْعَدَدُ إِلَيْهِ فَتَعْلَمُ الْكَمِّيَّةَ بِالْمُضَافِ وَالْجِنْسَ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ .

فصل .

وَأَنَّهُ مَا ثَبَتَتْ (الْهَاءُ) فِي الْعَدَدِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ فِي الْمَذْكُورِ دُونَ الْمُؤَنَّثِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الْمَذْكُورِ وَالْمُؤَنَّثِ الْمَمِيَّزَيْنِ وَكَانَ الْمَذْكُورُ بِالتَّاءِ أَوْ لِي لَوْجِهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّ الْعَدَدَ جَمَاعَةً وَالْجَمَاعَةَ مُؤَنَّثَةٌ وَالْمَذْكُورُ هُوَ الْأَصْلُ فَأَقَرَّتِ الْعَلَامَةُ عَلَى التَّأْنِيثِ فِي الْمَذْكُورِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ وَحُذِفَتْ فِي الْمُؤَنَّثِ لِأَنَّهُ فَرَعٌ .
وَالثَّانِي أَنَّ الْفَرْقَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِزِيَادَةٍ وَالزِّيَادَةُ يَحْتَمِلُهَا الْمَذْكُورُ لَخَفَّاتِهِ وَلِذَلِكَ مَنَعَ التَّأْنِيثَ مِنَ الصَّرْفِ لِثِقَلِهِ